

قرار مجلس المنافسة عدد 34/ق/2024 صادر في 9 رمضان 1445 (20 مارس 2024) المتعلق بتولي شركات «GHARAGE» و «Dufry International AG» و «Ventures GmbH» و «Takeaway.com Central Core BV» و «Duffle Travel Retail Platform GmbH» لشركة

مجلس المنافسة.

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذ الظهير الشهير رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتميمته :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذ الظهير الشهير رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتميمته :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتميمته :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، كما تم تغييره وتميمته :

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 9 رمضان 1445 (20 مارس 2024)، وبعد تأكيد رئيس الفرع من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع طبقاً لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي للمجلس :

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة مجلس المنافسة تحت عدد 004/ع.ت. 2024/٤ بتاريخ 6 رجب 1445 (18 يناير 2024)، المتعلق بتولي شركات «GHARAGE» و «Takeaway» و «Dufry International AG» و «Ventures GmbH» و «Duffle Travel com Central Core BV» لشركة لشركة «Duffle Travel Retail Platform GmbH» :

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعيashi رقم 05/2024 بتاريخ 10 رجب 1445 (22 يناير 2024) القاضي بتعيين السيد محمد حمزة ادام مقرراً في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتميمته :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول عملية التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 20 من رجب 1445 (فاتح فبراير 2024)، والذي يمنح أجل 10 أيام للأغير المعنين قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركات «Dufry International AG» و «GHARAGE Ventures GmbH» و «Takeaway.com Central Core BV» المراقبة المشتركة لشركة «Duffle Travel Retail Platform GmbH»، وبالتالي فهي تشكل تركيزاً حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمه والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبلیغ إلى مجلس المنافسة :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفاءها شرطاً من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 12.104 السالف الذكر، وهو تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع المنشآت ورقم المعاملات المنجز بالغرب بشكل منفرد من واحدة على الأقل من المنشآت المحددين في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 :

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- **الجهة المقتنية الأولى :** «GHARAGE Ventures GmbH»، هي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة للقانون الألماني مسجلة بالسجل التجاري لهامبورغ تحت عدد 172629 HRB. الكائن مقرها بمدينة هامبورغ بألمانيا، وهي تابعة لشركة «Gebr. Heinemann SE & Co. KG»، وتنشط في إدارة وتمويل محلات التجارية المعافاة من الرسوم على القيمة المضافة في المطارات والموانئ البحرية والمعابر الحدودية عبر العالم :

- **الجهة المقتنية الثانية :** «Dufry International AG»، وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون السويسري مسجلة بالسجل التجاري لمدينة باي تحت عدد CHE-102.735.389، الكائن مقرها بمدينة باي بسويسرا، وهي تابعة لشركة «Dufry AG» وتنشط على الصعيد العالمي في مجال بيع المنتجات بالتقسيط في نقاط السفر بما في ذلك الملابس والإلكترونيات والساعات والتبغ والكتب الأدبية وألعاب الأطفال والأطعمة الفاخرة والحلويات، وهي أيضاً مزود عالي لخدمات تقديم الطعام للمسافرين :

- **الجهة المقتنية الثالثة :** «Takeaway.com Central Core BV»، وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة للقانون الهولندي ومسجلة بالسجل التجاري الهولندي تحت عدد 64473716، الكائن مقرها بأمستردام، وهي تابعة لشركة «Just Eat Takeaway.com N.V.» طريق ربط المستهلكين بمطاعم وشركاء آخرين من خلال منصاتها المتواجدة على الانترنت :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظرير من ملف التبليغ بتاريخ 21 من رجب 1445 (2 فبراير 2024) :

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 3 رمضان 1445 (20 مارس 2024) :

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد الإله قشاشي ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات والتوصيات المبنية عليه، خلال اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ 9 رمضان 1445 (20 مارس 2024) :

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزعزع القائم بها كانت موضوع اتفاق مبرم بين أطراف العملية بتاريخ 11 أغسطس 2023 ينص على بنود وشروط افتئاء شركات «Dufry International AG» و «GHARAGE Ventures GmbH» و «Takeaway.com Central Core BV» المراقبة المشتركة لشركة «Duffle Travel Retail Platform GmbH» :

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 المتعلقة بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتميمه :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبلیغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التنفيذي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية لسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة مجلس المنافسة تحت عدد 004/ع.ت/إ/2024 بتاريخ 6 رجب 1445 (18 يناير 2024). يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولى شركات «Dufry International GmbH» و «GHARAGE Ventures GmbH» و «Takeaway.com Central Core BV» و «AG» المراقبة المشتركة لشركة «Duffle Travel Retail Platform GmbH».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة المنعقد طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، بتاريخ 9 رمضان 1445 (20 مارس 2024)، بحضور السيد عادل بوكيبر رئيساً للجنة، والصادرة عبد السلام بنعبو ورشيد بنعلي، أعضاء.

الإمضاءات:

عادل بوكيبر.

رشيد بنعلي.

عبد السلام بنعبو.

- الجهة المستهدفة : «Duffle Travel Retail Platform GmbH»، وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة لقانون الألمني، مسجلة بالسجل التجاري لشارلوتنبورغ بألمانيا تحت عدد HRS 238141 B . وهي شركة ناشئة تنشط في تطوير وتنمية منصة إلكترونية تربط بين بائع المنتجات بالتقسيط لفائدة المسافرين والزبناء، كما تقدم خدمة توصيل للمنتجات المذكورة في نقاط السفر، خصوصاً في المطارات :

وحيث يتبيّن من خلال ملف التبليغ وتصريحات الجهات المبلغة، أن مشروع عملية التركيز يهدف إلى استثمار موقع الشركة المستهدفة في السوق الصاعدة للمنصات الإلكترونية بهدف تقديم مجموعة أكبر تنوعاً من المنتجات للمسافرين في نقاط السفر.

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استناداً إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقاً لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرف السوق المعنى بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموضع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن السوق المرجعية المعنية بهذه العملية هي سوق خدمات البيع بالتقسيط لفائدة المسافرين (Services de vente au détail de voyage) دون الحاجة لتقسيم أدق :

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي، ونظراً لطبيعة العرض والطلب في السوق المرجعية المعنية، فإن تحديد هذه السوق يبقى ذا بعد عالمي مع إبقاء التحديد مفتوحاً لكون العملية ليس لها أي تأثير على المنافسة :

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي أسفر عن كون العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقى أو تكتلية سلبى على المنافسة في السوق الوطنية المعنية بالعملية، بالنظر إلى أنه ليس هناك أي ترابط أفقى بين أنشطة أطراف عملية التركيز على مستوى السوق الوطنية. إضافة إلى ذلك، فليس هناك أي ترابط عمودي أو آثار تكتلية بين أطراف العملية على مستوى الأسواق السالفة الذكر وطنياً :

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق، واستناداً إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، فإن التحليل التنافسي للأسوق المرجعية المعنية أبان على أن العملية لن يترتب عنها أي تأثير سلبي على المنافسة في الأسواق المذكورة أو في جزء مهم منها :